

المحاضرة الرابعة عشر في مادة علوم الحديث

=====

الجرح والتعديل :

تعريف الجرح لغة: هو التأثير في البدن بشق أو قطع، واستعير في المعنويات بمعنى التأثير في الخلق والدين بوصف يناقضهما.
واصطلاحاً: وصف الراوي بما يقتضي رد روايته.
وتعريف التعديل لغة: هو التقويم والتسوية، واستعير في المعنويات بمعنى الثناء على الشخص بما يدل على دينه القويم وخلقة السوي.
واصطلاحاً: وصف الراوي بما يقتضي قبول روايته.
فعلم الجرح والتعديل النظري هو: القواعد التي تنبني عليها معرفة الرواة الذين تقبل رواياتهم أو ترد ومراتبهم في ذلك.
وعلم الجرح والتعديل التطبيقي هو: إنزال كل راوٍ منزلته التي يستحقها من القبول وعدمه.

ثبوت العدالة : قال ابن الصلاح : (عدالة الراوي تثبت تارة بتنصيب المعدلين على عدالته ، وتارة تثبت بالاستفاضة ...) .

مراتب الجرح والتعديل :

مراتب التعديل :

١. ما دل على المبالغة في التوثيق ، أو كان على وزن أفعال ، مثل :

❖ إليه المنتهى في الثبوت أو التثبيت : هذه اللفظة من أعلى مراتب التعديل ، وتتقدم في الرتبة والقوة من قولهم (ثقة ثقة) ، وهي إحدى المراتب التي زادها الحافظ ابن حجر في التعديل .

❖ اثبت الناس: هذه اللفظة من أعلى مراتب التعديل ، وهي إحدى المراتب التي زادها الحافظ ابن حجر في التعديل .

حكمها : يحتج بحديث من اتصف بها .

٢. ما تأكد بصفة أو صفتين من صفات التوثيق ، مثل :

- ❖ ثقة ثقة : من ألفاظ التعديل ، وهي أعلى من قولهم (ثقة) وجعله الحافظ الذهبي مكرر فيه لفظ التوثيق من المرتبة الأولى ، وتبعه على ذلك العراقي وهي عند : ابن حجر والسيوطي من المرتبة الثانية ، وعند السخاوي من الثالثة .
- ❖ ثقة ثبت : من ألفاظ التعديل ، وجعله الحافظ الذهبي مكرر فيه لفظ التوثيق من المرتبة الأولى ، وتبعه على ذلك العراقي وهي عند : ابن حجر والسيوطي من المرتبة الثانية ، وعند السخاوي من الثالثة .
- حكمها : يحتج بحديث من اتصف بهذا اللفظ من أهل هذه المراتب .
٣. ما دل على التوثيق من غير توكيد ، مثل :
- ❖ ثقة : من ألفاظ التعديل ، وهي من المرتبة الأولى عند : ابن أبي حاتم ، وابن الصلاح ، والنووي ، ومن الثانية عند : الحافظ الذهبي ، والعراقي ، ومن الثالثة عند : ابن حجر ، ومن الرابعة عند : السخاوي .
- حكمها : يحتج بحديث من اتصف بهذا اللفظ من أهل هذه المراتب .
٤. ما دل على التعديل من غير أشعار بالضبط ، مثل :
- ❖ صدوق .
- ❖ لا بأس به : هذا اللفظ من المرتبة الثانية من مراتب التعديل عند : ابن أبي حاتم ، وابن الصلاح ، ومن الثالثة عند : الحافظ الذهبي ، والعراقي ، ومن الرابعة عند : السيوطي ، ومن الخامسة عند : السخاوي ، وهو عند يحيى بن معين وعبد الرحمن بن إبراهيم دحيم بمعنى ثقة .
- حكمه : يكتب حديث أهل هذه المرتبة ويختبر .
٥. ما ليس فيه دلالة على التوثيق أو التجريح ، مثل :
- ❖ شيخ .
- ❖ روى الناس عنه أو (روى عنه ، أو يروى حديثه ، أو يروى عنه) .
- حكمه : لا يصلح الاحتجاج بحديث من اتصف بهذه اللفظة ، لكونها لا تشعر بشريطة الضبط ، بل يكتب حديثه ويختبر .
٦. ما كان قريباً من التجريح ، مثل :
- ❖ صالح الحديث

❖ يكتب حديثه

حكمه : يكتب حديث أهل هذه المراتب وينظر فيها للاعتبار ؛ وذلك لظهور أمرهم في عدم الضبط .

مراتب الجرح :

١. ما دل على التليين ، مثل :

• لين الحديث

• فيه مقال

حكمه : يكتب حديث أهل هذه المرتبة وينظر فيه للاعتبار .

٢. ما صرح بعدم الاحتجاج به وشبهه ، مثل :

• لا يحتج به .

• ضعيف .

• له مناكير .

حكمه : يكتب حديث أهل هذه المرتبة وينظر فيه للاعتبار .

٣. ما صرح بعدم كتابة أحاديثه ونحوه ، مثل :

• لا يكتب حديثه .

• ضعيف جداً .

حكمه : لا يصلح حديث أهل هذه المرتبة للاحتجاج به ، ولا للاعتبار .

٤. ما كان فيه اتهام بالكذب ونحوه ، مثل :

• متهم بالكذب .

• متهم بالوضع .

• ساقط .

حكمه : لا يصلح حديث أهل هذه المرتبة للاحتجاج به ولا للاعتبار .

٥. ما صرح بوصفه بالكذب ونحوه .

• كذاب .

• دجال .

• وضاع .

حكمه : لا يصلح حديث أهل هذه المرتبة للاحتجاج به ولا للاعتبار ، وهو من أنواع الموضوع .

٦. ما دل على المبالغة في الكذب ، مثل :

- أكذب الناس .
- إليه المنتهى في الكذب .
- ركن الكذب .

حكمه : لا يحتج بحديث أهل هذه المرتبة ، ولا يستشهد ، ولا يعتبر به ، وهو من أنواع الموضوع .

الثقة : هو من جمع بين العدالة وتمام الضبط والإتقان ، ويشبهها : متقن وثبت وهذه اللفظة إذا صدرت من ناقدٍ عارفٍ ، فإنها تعني أن الموصوف بها صحيح الحديث ، يكتب حديثه ويحتج به في الانفراد والإجماع .